محلة الاقتصاد والتنمية المستدامة

المحلد:06/ العدد:02 (2023)، ص.459-477

ISSN: 2661-7986 EISSN: 2773-2606

قانون الاستثمار الجديد و المراسيم المنظمة له The new investment law and its Regulatory Decrees عمار عامر ^{1*} ، المداني بلحوت

eea.ameur@univ-blida2.dz (الجزائر)، 02 أجامعة البليدة 02 ألجزائر)، eem.belhout@univ-blida2.dz (الجزائر)، 22 والمعة البليدة 22 (الجزائر)،

تاريخ النشر: 2023/09/01

تاريخ القبول: 2023/08/01

تاريخ الاستلام: 2023/03/25

مستخلص:

Abstract

Investment is the most important factor in the development, as the pursuit of a more favorable economic climate has remained among the most important requirements in this area, which has led to the rectification of shortcomings and access to an integrated legal system, keeping pace with the situation of the Algerian economy, where Law No22 - 18 regarding investment, the most important principles that facilitate investment, while filling the shortcomings and gaps that the previous laws came up with, as this law is considered to comply in its general form with the principles of international and domestic investment, and provides a suitable investment environment, but its application requires accompanying Regulatory Decrees explaining its various articles, the new investment law reflects the good intention to promote this sensitive sector, which gives added value to the national economy in light of the stability of the legal, legislative and regulatory framework for investments.

Key Words: Investment law; Regulatory Decrees: single window, incentives; system of zones.

٤ :

JEL Classification: R5; R11; R51

يعد الاستثمار أهم عامل في التنمية ،حيث ظل السعى وراء تحقيق مناخ اقتصادى أكثر ملائمة من بين اهم المقتضيات في هذا المجال، مما أدى الي استدراك النقائص والوصول إلى نظام قانوني متكامل، يتواكب مع وضعية الاقتصاد الجزائري، حيث عزز القانون رقم 22- 18 المتعلق بالاستثمار أهم المبادئ التي تسهل الاستثمار، مع سد النقائص والثغرات التي جاءت بها القوانين السابقة ،إذ يعتبر هذا القانون يتوافق في شكله العام مع مبادئ الاستثمار الدولي و المحلى، وبوفر بيئة استثمارية ملائمة، إلا أن تطبيقه يستلزم مراسيم تنظيمية مصاحبة له تشرح مختلف مواده ،فالقانون الخاص بالاستثمار الجديد يعكس النية الحسنة للنهوض هذا القطاع الحساس الذي يعطى قيمة مضافة للاقتصاد الوطني في ظل استقرار الإطار القانوني والتشريعي والتنظيمي للاستثمارات.

المفتاحية: قانون الاستثمار; مراسيم تنظيمية ; الشباك الوحيد، التحفيزات; نظام المناطق.

تصنيفات R5:R11 ، R51 :JEL

459 " المؤلف المرسل.

مقدمة

يعتبر الاستثمار أهم محرك للاقتصاد الوطني، لما يوفره من مساهمة وقيمة مضافة للتنمية الاقتصادية على مختلف الأصعدة، لذا تتنافس الدول على وضع أسس قانونية وتشريعية لخبب الاستثمار لضبط الاستثمارات الداخلية وكذلك اعطاء تطمينات وضمانات تشريعية لجلب الاستثمار الاجنبي، الذي يعتبر مهم بالنسبة للاقتصادات الوطنية من خلال جلب رؤوس الاموال التكنولوجيا الحديثة الخبرات ...الخ.

تعديل أخرى من أجل وضع نظام استثمار يتماشى مع متطلبات التحول الاقتصادي الحاصل في العالم، من خلال سن قانون الاستثمار الجديد و كذا النصوص التنظيمية المرافقة له من أجل وضع الاستثمار في مساره الحقيقي و كذلك طمأنة المستثمرين الاجانب بأن مناخ الاستثمار أصبح مقبول و محفز، ومن خلال هذا تم طرح الإشكالية التالية:

-كيف يساهم قانون الاستثمار الجديد 2022 والمراسيم المصاحبة له في الدفع بعجلة التنمية ؟

وللإجابة عن الإشكالية الرئيسية والإلمام بالموضوع محل الدراسة قمنا بتقسيمها إلى خمسة محاور:

- أولا: أهم المفاهيم الأساسية التي تبناها القانون 22-18.
- ثانيا: الضمانات والامتيازات التي تبناها القانون الجديد.
 - ثالثا: هيئات الطعن والأجهزة المكلفة بالاستثمار.
- رابعا: الأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة من مزايا الاستثمار.
 - خامسا: شرح بعض المراسيم التنظيمية المصاحبة للقانون.

1- مفاهيم أساسية التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد

1-1 حرية الاستثمار: يعتبر كل شخص طبيعي او معنوي وطنيا كان أو أجنبيا مقيما او غير مقيم في الجزائر يرغب في الاستثمار هو حر في اختيار الاستثمار الذي يرغب فيه، وذلك في ظل احترام التشريع والتنظيمات المعمول بها ويلزم بالشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات من اقتناء الأصول المادية وغير المادية التي تندرج مباشرة ضمن نشاطات إنتاج السلع والخدمات في إطار إنشاء أنشطة جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج او اعادة تأهيل ادوات الانتاج ،وكذلك المساهمة في رأسمال المؤسسة في شكل حصص نقدية أو عينية ،ونقل كذلك أنشطة من

الخارج، وجاء هذا القانون من أجل تحرير الاستثمار من قاعدة (51-49) التي كانت عائقا للاستثمارات خاصة الأجنبية منها (الجريدة الرسمية ١.، 2022 ،عدد 50، الصفحات 5-6).

2-1 المستثمر: يعتبر كل شخص طبيعي او معنوي كان أو مقيما او غير مقيما في الجزائر، بمفهوم التنظيم الخاص بالصرف ينجز، وقد أطلق اسم المستثمر على الاجانب والمقيمين بدون استثناء في ظل احترام القانون (الجريدة الرسمية ا.، 2022 ،عدد 50، صفحة 6).

3-1 استثمار الإنشاء: كل استثمار منجز من اجل انشاء راس مال تقني من العدم، باقتناء أصول بغرض انشاء نشاط انتاج سلع أو خدمات (الجريدة الرسمية ١.، 2022 ،عدد 50، صفحة 6).

4-1 استثمار التوسع: كل استثمار منجز بهدف رفع قدرات إنتاج السلع والخدمات عن طريق وسائل انتاج جديده تضاف الى تلك الموجودة (الجريدة الرسمية ا.، 2022 ،عدد 50، صفحة 6)

5-1 استثمار إعادة التأهيل: كل استثمار منجز يتمثل في عمله مطابقة العتاد والتجهيزات الموجودة من أجل معالجة التأخر في التكنولوجيا أو بسبب اهتلاكها لقدمها والتي تؤثر علها من اجل رفع الإنتاجية او إعادة بعث نشاط متوقف لمدة ثلاث سنوات على الأقل (£Espace_réservé)

6-1 نقل أنشطة من الخارج: عملية التحويل تقوم بها مؤسسة خاضعة للقانون الأجنبي لكل أو جزء من أنشطتها من الخارج إلى الجزائر (الجريدة الرسمية ١٠، 2022 ،عدد 50، صفحة 6).

2- الضمانات والالتزامات التي تبناها القانون الجديد

1-1 الضمانات: جاء القانون بعدة ضمانات جديدة يمكن أن تستفيد منها المشاريع الاستثمارية القابلة للتجسيد في الجزائر والمتمثلة في عدة أنظمة تحفيزية من اراضي وعقارات تابعة للأملاك الخاصة للدولة وتمنح هذه الأراضي من طرف الهيئات المكلفة بالعقار في المنصة الرقمية للمستثمر المعدة لذلك.

تعفى من إجراء التجارة الخارجية العينية التي تدخل بشكل حصري، في إطار عملية نقل الأنشطة من الخارج وتعفيه من إجراءات التجارة التي تدخل ضمن الحصص العينية القادمة من الخارج، عن طريق البنك والمحررة بعملة حرة يسعرها بنك الجزائر بانتظام، ويتم التنازل عنها لصالحه والتي تساوي قيمتها أو تفوق الحدود الدنيا المحددة حسب التكلفة الكلية للمشروع ،كما تقبل حصص خارجية عملية إعادة الاستثمار في رأس المال لعوائد وأرباح الأسهم مع التصريح بقابلية هذا التحويل وكذا الحدود الدنيا المذكورة سابقا، و أن يكون مصدرها خارجيا وان تكون عملية التقييم طبق القواعد والإجراءات التي تحكم إنشاء الشركات، كما يضمن المداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل عن تصفية الاستثمارات ذات المصدر

عمار عامر ، المداني بلحوت

الأجنبي حتى وإن كان رأس المال المستثمر في بداية الاستثمار (الجريدة الرسمية ١، 2022 ،عدد 50، صفحة 6).

- * حماية حقوق الملكية الفكرية وحقوق الابتكار للأشخاص المقيمين والاجانب (الجريدة الرسمية المديد 102 ،عدد 50 ، صفحة 6).
- * لا يمكن بحال من الاحوال ان يكون الاستثمار المقام أو المنجز محل تسخير من طرف الإدارة حيث يترتب عنه تعويض عادل ومنصف من طرف الدولة لصالح المستثمر (الجريدة الرسمية ال.. 2022 ،عدد 50، صفحة 7).
- *في حالة ما إذا تم الغاء او تعديل قانون الاستثمار وتسبب في آثار على المستثمر المنجز الاستثمار فإنه لا يتم مراجعة هذه الآثار إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة (الجريدة الرسمية ١.، 2022 ،عدد 50، صفحة 7).
- * يمكن أن تكون السلع والخدمات التي استفادت من المزايا المنصوص عليها في أحكام هذا القانون وكذلك تلك الممنوحة في ظل الأحكام السابقة موضوع التحويل او تنازل بموجب رخصة تسلمها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (الجريدة الرسمية ال. 2022 ،عدد 50، صفحة 7).

2-2 الالتزامات

على المستثمر الالتزام ب (الجريدة الرسمية ١،، 2022 ،عدد 50، صفحة 7):

- * السهر على احترام التشريع المعمول به والمعايير لاسيما منها تلك المتعلقة بحماية البيئة والصحة العمومية والمنافسة والعمل وشفافية المعلومات المحاسبية والجبائية والمالية.
- * بتقديم كل المعلومات الضرورية تطلبها الإدارة لمتابعة التقييم تنفيذ احكام قانون الاستثمار والنصوص المنظمة له.
 - 3- هيئات الطعن والأجهزة المكلفة بالاستثمار

1-3 هيئات الطعن

3-1-1 اللجنة الوطنية العليا للطعون المتصلة بالاستثمار:

تنشأ لدى رئاسة الجمهورية لجنة وطنية عليا للطعون المتعلقة بالاستثمار تكلف بالفصل في الطعون التي يقدمها المستثمرون، وترسل الطعون الى اللجنة ضمن آجال لا تتجاوز الشهرين بقرار موضوع الاعتراف ويجب علها أن تبث في هذه الطعون أجل لا يتجاوز شهرا واحدا ابتداء من أخطارها (الجريدة الرسمية، عدد 60 ، 2022، صفحة 4).

تعتبر اللجنة هيئه عليا تكلف بالبت في الطعون المقدمة في إطار قانون الاستثمار الجديد وتتكون اللجنة من (الجريدة الرسمية، عدد 60 ،2022، صفحة 5):

- ممثل عن رئاسة الجمهورية رئيسا.
 - قاض من المحكمة العليا.
- قاض من مجلس الدولة اقترحها المجلس الأعلى للقضاء.
- قاض من مجلس المحاسبة اقترحوا مجلس قضاء المحاسبة.
- ثلاثة خبراء اقتصاديين وماليين مستقلين يعينهم السيد رئيس الجمهورية.
- يعين أعضاء اللجنة بمرسوم رئاسي لعضوية مدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

2-1-3 الجهات القضائية المختصة:

يخضع كل خلاف ناجم بين الدولة الجزائرية و المستثمر ،تتسبب فيه الدولة الجزائرية أو يتسبب فيه المستثمر و / أو يكون بسبب اجراء اتخذته الدولة الجزائرية في حقه للجهة القضائية الجزائرية المختصة (السبتي، 2018، صفحة 302).

3- 1-3 التحكيم الدولي:

في حالة ما لم توجد اتفاقية ثنائية او متعددة الاطراف صادقت عليها الدولة الجزائرية تتعلق أحكامها بالمصالحة والوساطة والتحكيم او ابرام اتفاق بين الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار التي تتصرف باسم الدولة والمستثمر، يتم السماح للأطراف اللجوء إلى التحكيم الدولي (نجاة، 2019، صفحة 90).

2-3 الأجهزة المكلفة بالاستثمار

3-2-1 المجلس الوطني للاستثمار

يكلف المجلس الوطني للاستثمار المنشأ بموجب قانون تطوير الاستثمار باقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار والسهر على تناسقها الشامل ومدى تقييم تنفيذها ،و يعد المجلس الوطني للاستثمار تقريرا تقييميا سنويا يرفع إلى رئيس الجمهورية (خلود و صبرينة ، 2022، صفحة 7).

حيث تتحدث تشكيلته مما يلى (الجريدة الرسمية، عدد 60، 2022، صفحة 5):

يتشكل المجلس من الأعضاء الآتي ذكرهم:

الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية، الوزير المكلف بالمالية، الوزير المكلف الاستثمار. الوزير المكلف بالتجارة، الوزير المكلف بالطاقة والمناجم، الوزير المكلف بالصناعة، الوزير المكلف بالفلاحة، الوزير المكلف بالعمل و التشغيل ، الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوزير المكلف بالبيئة.

یکلف کل من:

- يشارك وزير أو وزراء القطاع المعني أو القطاعات المعنية، بجدول الأعمال في أعمال المجلس.
- يحضر رئيس مجلس الإدارة، وكذا المدير العام للوكالة الوطنية لترقية الاستثمار
 كملاحظ في اجتماعات المجلس.
 - يقدم المدير العام للوكالة مشاريع الاتفاقيات للمجلس.
- يمكن أن يستعد المجلس. عند الحاجة بكل شخص نظرا لكفاءاته أو خبرته في ميدان الاستثمار.

2-2-3 الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:

نشأت الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار مكان الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار (خلود وصبرينة ، 2022، صفحة 5).

وتكلف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بالتنسيق مع الإدارات المعنية بما يأتي (الجريدة الرسمية الم 2022 ،عدد 50، صفحة 7):

- -ترقية وتسمين الاستثمار في الجزائر وكذا في الخارج وجاذبيته في الجزائر بالاتصال مع الممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج.
 - -اعلام اوساط الاعمال وتحسيسهم.
 - ضمان تسيير المنصة الرقمية للمستثمر.
 - -تسجيل ملفات الاستثمار و معالجتها.
- -تسيير المزايا بما فها تلك المتعلقة بمحافظة المشاريع المصرح بها أو المسجلة قبل تاريخ اصدار هذا القانون.
 - متابعة مدى تقدم وضعية المشاريع الاستثمارية.
 - تحصل اتاوة معالجة ملفات الاستثمار.

تنشأ لدى الوكالة الشبابيك الوحيدة.

2-2-2-1 مهام الشبابيك الوحيدة (الجريدة الرسمية ، عدد60 ،2022، صفحة 9):

-تعتبر المحاور الوحيد للمستقبل وتكلف بما يلي استقبال المستثمر، تسجيل الاستثمارات، التسيير ومتابعة ملفات الاستثمار، مرافقة المستثمرين.

يجتمع الشباك الوحيد في مكان واحد بالإضافة الى اعوان الوكالة يضم ممثلين عن (الجريدة الرسمية، عدد 60 ،2022، صفحة 9):

قانون الاستثمار الجديد و المراسيم المنظمة له

مصالح التعمير، إدارة الضرائب، إدارة الجمارك، المركز الوطني للسجل التجاري، الهيئات المكلفة بالعقاد موجه للاستثمار، مصالح البيئة، الهيئات المكلفة بالعمل والتشغيل، صناديق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء والغير إجراء، وكذلك ممثلين عن الهيئات والإدارات الأخرى ذات الصلة بالاستثمار والمكلفة بتنفيذ الإجراءات المتصلة بما يلى:

- تسجيل المشاريع الاستثمارية الوثيقة مرتبطة بممارسة النشاط المتعلق بالمشروع الاستثماري.
 - الحصول على العقار الموجه للاستثمار، متابعة الالتزامات التي تعهد بها المستثمر.

2-2-2-3 الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية (الجريدة الرسمية، عدد 60 موحة 9).

ينشأ الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية ويعتبر المحاور الوحيد وذو الاختصاص الوطني، ويكلف بالقيام بكل الإجراءات اللازمة لتجسيد ومرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية وتنفيذ الإجراءات المرتبطة بما يلي:

- -تجسيد المشاريع الاستثمارية.
- -منح المقررات والتراخيص وكل وثيقة لها علاقة بممارسة النشاط المرتبط بالمشروع الاستثماري.
 - منح الحصول على العقار الموجه للاستثمار متابعة الالتزامات المكتبة من طرف المستثمر.
 - -احترام الآجال القانونية في تسليم الوثائق والتراخيص للمستثمر.
 - 2-2-2 الشبابيك الوحيدة اللامركزية (الجريدة الرسمية، عدد 60 ،2022، صفحة 9)

تعتبر الشبابيك الوحيدة اللامركزية هي بمثابة المحاور الوحيد للمستثمرين على مستوى المحلي والوطني وتتولى في اتمام كل الاجراءات المتعلقة بالاستثمار وتضم هذه الشبابيك الوحيدة اللامركزية ممثلي مختلف الهيئات والإدارات المكلفة مباشرة بتنفيذ إجراءات الاستثمار وتكلف بما يلى:

- -تجسيد المشاريع الاستثمارية.
- -منح المقررات والتراخيص وكل وثيقة لها علاقة بممارسة النشاط المرتبط بالمشروع الاستثماري.
 - منح الحصول على العقار الموجه للاستثمار.
 - -متابعة الالتزامات المكتبة من طرف المستثمر.
 - -احترام الآجال القانونية في تسليم الوثائق والتراخيص للمستثمر.
 - 3-3-المنصة الرقمية للمستثمر (الجريدة الرسمية ا.، 2022 ،عدد 50، صفحة 8):

تنشأ على مستوى الوكالة منصة رقمية تسمح بتوفير كل المعلومات اللازمة، لا سيما منها فرص الاستثمار في الجزائر والعرض العقاري المتوفر وكل التحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمارات، وكذا الإجراءات ذات الصلة وتسمح هذه المنصة الرقمية المتصلة بيانيا بأنظمة المعلومات للإدارات والهيئات المكلفة بالاستثمار لإزالة جميع الوثائق والطابع المادي عن جميع الاجراءات والقيام بها عن بعد بواسطة هذه المنصة باستخدام الإنترنت.

كما تعتبر هذه المنصة أيضا أداة توجيه ومرافقه الاستثمارات ومتابعة انطلاقا من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها كما توفر المنصة تسهيلات للمستثمرين وتجنب البيروقراطية تهدف الارضية الرقمية الى ما يلى (الجريدة الرسمية ال. 2022 ،عدد 50، صفحة 8):

- التكفل بعملية انشاء الشركة والاستثمارات وتبسيط وتسهيل إجراءاته.
 - -تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية.
- ضمان شفافية الإجراءات التي يتعين القيام بها وكيفية فحصل معالجة ملفات المستثمرين.
 - الإسراع في معالجة ملفات المستثمرين ودراستها من قبل الإدارات المعنية
 - -السماح للمستثمرين بمتابعة تقدم ملفاتهم عن بعد.
 - -تحسين الخدمة العمومية من حيث مواعيد ومردودية الأعوان وجودة الخدمة المقدمة.
 - تحسين أداء المرافق العمومية وجعلها أكثر إتاحة وذات ولوج أسهل بالنسبة للمستثمرين.
 - تنظيم التعاون الفعال بين المصالح الإدارة المعنية بفعل الاستثمار.
- السماح بتبادل المباشر الفوري بين أعوان الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار للمعلومات.

4- الأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة من مزايا الاستثمار

يجب أن تخضع الاستثمارات قبل انجازها للتسجيل لدى الشبابيك الوحيدة المخصصة لذلك، من أجل الاستفادة بالمزايا والتحفيزات، حيث يتم تسجيل الاستثمار بتسليم شهادة على الفور مرفقة بقائمة السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا التي ترخص للمستثمر الاستفادة من الامتيازات التي له حق المطالبة بها لدى الإدارات والهيئات المعنية.

كما يمكن أن تستفيد الاستثمارات بناء على طلب من المستثمر لأحد الأنظمة التحفيزية التالية:

4-1 النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوبة:

ويدعى نظام القطاعات: (الجريدة الرسمية ا.، 2022 ،عدد 50، صفحة 8)

تكون قابلة للاستفادة من هذا النظام الاستثمارات المنتزه في مجال النشاطات التالية:

المناجم المحاجر ،الفلاحة وتربية المائية والصيد البحري ،الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة المتجددة والطاقات والصناعة الصيدلانية والبتروكيمياوية ،الخدمات والسياحة ،الطاقات المتجددة والطاقات المجديدة

- اقتصاد المعرفة والتكنولوجيا الإعلام والاتصال

زبادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية تستفيد نظام القطاعات مما يلي:

• مرحلة الإنجاز

- -الإعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات الزيادات في راس الأموال.
- الإعفاء من حقوق نقل الملكية والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار تجسيد الاستثمار.
- -الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاكتئاب.

مرحلة الاستغلال

تتراوح هذه المرحلة من ثلاث الى خمس سنوات ابتداء من الشروع في الاستغلال وتتضمن: -الإعفاء من الضرببة على أرباح الشركات.

- الإعفاء من الرسم على النشاط المني.

4-2 النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة اهمية خاصة

وتدعى نظام المناطق (الجريدة الرسمية ا.، 2022 ،عدد 50، صفحة 9)

عرف على أنه من الأنظمة التي توليها الدولة أهمية لضمن مناطق معينة وتتمثل في:

- -المواقع التابعة الهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير؛
 - المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة؛
 - المواقع التي تمتلك إمكانية من الموارد الطبيعية؛

زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية، يمكن أن تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة مزايا المناطق والتي تكون الأنشطة المستفادة منها غير مستثناة في المزايا المحددة كما يلي:

مرحلة الإنجاز

- -الإعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات الزيادات في راس الأموال.
- الإعفاء من حقوق نقل الملكية والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار تجسيد الاستثمار.
- -الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاكتئاب.

• مرحلة الاستغلال

تتراوح هذه المرحلة من خمسة الى عشرة سنوات ابتداء من الشروع في الاستغلال وتتضمن:

- -الإعفاء من الضرببة على أرباح الشركات.
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المني.

4-3 النظام التحفيزي للاستثمارات ذات الطابع المهيكل

وتدعى نظام الاستثمارات المهيكلة (الجريدة الرسمية الله 2022 عدد 50، صفحة 9): تعتبر الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل والتي من شأنها الرفع من جاذبية إقليم ما تكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة قابلة للاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلة.

زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية يمكن أن تستفيد الاستثمارات القابلة للاستفادة مزايا المناطق والتي تكون الأنشطة المنتزه فها غير مستثناة في المزايا المحددة كما يلى:

مرحلة الإنجاز

- -الإعفاء من الحقوق الجمركية للسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات الزيادات في راس الأموال.

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار تجسيد الاستثمار.
- -الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاكتئاب.
- يمكن تحويل مزايا مرحلة الانجاز الى الاطراف المتعاقدة مع المستثمر المستفيد المكلف بإنجاز الاستثمار الحساب هذا الأخير.

• مرحلة الاستغلال

تتراوح هذه المرحلة من خمسة الى عشرة سنوات ابتداء من الشروع في الاستغلال وتتضمن:

- -الإعفاء من الضرببة على أرباح الشركات.
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المني.

-يمكن أن تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكافل جزئيا او كليا بأعمال تهيئه او منشئات الأساسية الضرورية لتجسيدها على أساس اتفاقية تعد بين المستثمر والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار التي تتصرف باسم الدولة و تبرم اتفاقية بعد موافقة الحكومة.

4-4 بعض الحالات الاستثنائية:

*مع مراعاة مدة الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، يجب أن تنجز الاستثمارات في مدة لا تتعدى ثلاث سنوات وترفع هذه المدة الى خمس سنوات فيما يخص الاستثمارات المدرجة ضمن النظام المناطق ونظام الاستثمارات المهيكلة (18space_réservé صفحة 10).

*تسري الآجال المحددة لإنجاز الاستثمارات ابتداء من تسجيل من تاريخ تسجيل استثمار لدى الوكالة الجزائرية في الحالات التي تكون فيها رخصة مطلوب.

*يمكن تمديد آجال الإنجاز لمدة 12 شهرا قابلة للتجديد بصفة استثنائية لنفس المدة أي 12 شهرا عندما يتجاوز انجاز استثمار نسب تقدم معتبرة.

*تحدد مدة الاستفادة من المزايا بعنوان مرحلة الاستغلال على أساس شبكات التقييم المعدة مع أخذ بعين الاعتبار الأهداف المبينة في كل نظام تحفيزي (الجريدة الرسمية ال. 2022 ،عدد 50، صفحة 10).

* تستفيد استثمارات التوسعة او اعادة تأهيل من مزايا الممنوحة بعنوان مرحلة الاستغلال فقط لاحتساب نسبة الاستثمارات الجديدة مقارنة مع مجمل الاستثمارات المنجزة.

- * في حالة ممارسة نشاط مختلط او عده انشطه لا تستفيد من مزايا المحددة في هذا الرقم الى تلك القابلة للاستفادة من هذه المزايا يمسك المستفيد من المزايا بهذا الصدد محاسبة تسمح بتحديد رقم الأعمال والنتائج ذات الصلة بنشاطات القابلة للاستفادة من المزايا.
- * لا يؤدي وجود عدة مزايا من نفس الطبيعة انشئت بموجب تشريع معمول به مع المزايا المنصوص عليها في هذا القانون الى الجمع بين المزايا المعنية ويستفيد الاستثمار من التحفيز الافضل هنا يختار المستثمر أى التحفيزات يستفيد منه.
- *تكلف الإدارة والهيئات المعنية بتطبيق أحكام هذا القانون بعنوان المتابعة على احترام المستثمرين التزاماتهم مكتسبة عند تسجيلهم للاستثمار وفي حالة عدم احترام الالتزامات المترتبة أو تعهدات التي يلتزم بها المستثمرون يمكن منح هذه المزايا جزئيا او كليا دون الإخلال بالعقوبات (الجريدة الرسمية ١١، 2022 ،عدد 50، صفحة 10).
- *بالنسبة للإدارة يعاقب كل من يقوم نية بعرقلة الاستثمار بأي وسيلة كانت وفقا للإجراءات المعمول بها.
- * يحتفظ المستثمر بالحقوق والمزايا المكتسبة بطريقة قانونية (الجريدة الرسمية ١، 2022 ،عدد 50، صفحة 10).
- *تحول حافظة المشاريع سابق الاقتصاد المجلس (1Espace_réservé) الوطني للاستثمار إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.
 - 5- شرح بعض المراسيم التنظيمية المصاحبة للقانون
 - 5-1 المرسوم التنفيذي رقم 22-302 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022

لن يتمكن المستثمرون من الاستفادة من المزايا التي تمنعها الدولة إلا بعد إثبات دخول مشاريعهم لمرحلة الاستغلال، فإن "الاستفادة من المزايا، بعنوان مرحلة الاستغلال، بطلب من المستثمر، إلى إعداد محضر معاينة الدخول في الاستغلال، تعدّه الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار".

وتحدّد مدة المزايا الممنوحة، بعنوان مرحلة الاستغلال، على أساس شبكة تقييم خاصة بكل نظام تحفيزي، بعد انقضاء المدة الدنيا المحددة في محضر معاينة الدخول في الاستغلال، بحسب النص الذي أوضح بأنّ الاستثمارات المتواجدة في المواقع التابعة للجنوب الكبير لا تخضع لهذا التدبير.

وتمثل معاينة الدخول في الاستغلال، المعدة في شكل محضر، الإجراء الذي يسمح بالإشهاد على أن المستثمر الحامل لمشروع مسجل لدى الوكالة، وفي بالتزاماته، لا سيما فيما يتعلق

باقتناء السلع و/ أو الخدمات، بغرض الدخول الفعلي في الاستغلال وممارسة نشاطه، وفقا لشهادة التسجيل، وفقا للمرسوم، يتم إعداد محضر معاينة الدخول في الاستغلال وتسليمه خلال أجل لا يتجاوز ثلاثين يوما، ابتداء من تاريخ إيداع الطلب الذي قدمه المستثمر. ويعتبر إعداد محضر معاينة الدخول في الاستغلال الكلي اعترافا بوفاء المستثمر بالتزاماته المكتتبة مقابل الاستفادة من المزايا الممنوحة، ويمنحه فرصة تسجيل استثمار جديد، بعنوان توسعه قدرات الإنتاج أو إعادة تأهيل الاستثمارات الموجودة التي استفادت سابقا من المزايا. من جهة أخرى، أقر المرسوم نظاما خاصا موجها للاستثمارات المهيكلة، ويتعلق الأمر بالاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، اقتصادية واجتماعية وإقليمية، وتساهم خصوصا في إحلال الواردات، تنوبع الصادرات،

الاندماج ضمن سلسلة القيم العالمية والجهوية، واقتناء التكنولوجيا وحسن الأداء وتؤهل الاستثمارات المهيكلة لهذا النظام، وهي الاستثمارات التي يكون فها مستوى مناصب العمل المباشرة يساوي أو يفوق 500 منصب عمل، مع مبلغ استثمار يساوي أو يفوق 10 مليارات

ويمكن للاستثمارات المهيكلة الاستفادة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل الجزئي أو الكلي بأشغال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، غير أنّه يتم تحديد طلب مساهمة الدولة في التكفل بأشغال المنشآت الأساسية ضمن اتفاقية تعد بين المستثمر والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (المتصرفة باسم الدولة)، و"بعد موافقة الحكومة"، بحسب المرسوم الذي أوضح بأنّ هذه المساهمة تسجل ضمن نفقات التجهيز للدولة بعنوان الدوائر الوزارية المعنية (الجريدة الرسمية، عدد60 ،2022، صفحة 43).

2-2 المرسوم التنفيذي رقم 22-303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022

دينار.

ستخضع المشاريع الاستثمارية المستفيدة من المزايا التي تمنحها الدولة، لآلية متابعة دائمة من طرف الإدارات المعنية، وأن "الإدارات المعنية، تقوم بعنوان الفترة التي تستفيد فيها الاستثمارات من المزايا المنصوص عليها في القانون 22-18، بمتابعة الاستثمارات للتأكد من احترام الالتزامات المكتتبة من طرف المستثمرين"، وتتمثل هذه المتابعة، بالنسبة للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، في مراقبة تجسيد المشاريع وجمع المعلومات الإحصائية المختلفة حول مدى تقدمها، أما بالنسبة للإدارات الجبائية والجمركية، فإنها تسهر، على احترام المستثمرين للواجبات والالتزامات المكتتبة بعنوان المزايا الممنوحة، من جهتها ستقوم إدارة

الأملاك الوطنية، بالسهر على الإبقاء على وجهة الوعاء العقاري الممنوح من طرف الأجهزة المكلفة بالعقار، من أجل إنجاز الاستثمار وفقًا للبنود المنصوص عليها في دفتر الأعباء وعقد الامتياز، بينما يقوم الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بالتأكد من أن المستثمر احتفظ، على الأقل، بعدد مناصب العمل في نفس المستوى الذي سمح له بالاستفادة من مدة مزايا الاستغلال، ويجب على المستثمر أن يرسل إلى الوكالة كشفا عن مدى تقدم مشروعه الاستثماري، حسب المرسوم الذي أوضح بأن الشباك الوحيد التابع للوكالة يقوم سنويا بمقاربة بين كشوفات تقدم المشاريع الاستثمارية المودعة وبطاقية الاستثمارات المسجلة على مستوى الوكالة، بغرض تحديد المستثمرين المتخلفين الذين لم يودعوا الكشف السنوي لمدى تقدم مشاريعهم الاستثمارية.

ويؤدي غياب تبرير عدم إيداع كشف تقدم المشروع من طرف المستثمر إلى إلغاء شهادة تسجيل الاستثمار من طرف الوكالة، وهو الأمر الذي يتجسد من خلال مقرر سحب المزايا، ويؤدي سحب مزايا الاستغلال إلى تسديد كل المزايا المستهلكة من طرف المستثمر دون الإخلال بالعقوبات الأخرى المنصوص عليها في التشريع المعمول به، يضيف المصدر نفسه، وفي حالة عدم احترام الواجبات والالتزامات المكتتبة، يصدر السحب الكلي أو الجزئي للمزايا بعد تبليغ، بكل الوسائل، إعذارً بقي دون إجابة مدة 15 يوما، من تاريخ معاينة هذا الإخلال. (الجريدة الرسمية، عدد60 منحة 57)

3-5 المرسوم التنفيذي رقم 22-298 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022

تم تحويل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، والتي وضعت تحت وصاية الوزير الأول حيث ان الوكالة الجديدة تسير حافظة الاستثمارات المصرح بها أو المسجلة قبل تاريخ صدور قانون الاستثمار الجديد من طرف الوكالة، وتتولى "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار"، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، عدة مهام تشمل مجالات الإعلام والتسهيل وترقية الاستثمار ومرافقة المستثمر إلى جانب تسيير الامتيازات والمتابعة وقصد ترقية الاستثمار، تتولى الوكالة المبادرة بكل نشاط مع الهيئات العمومية والخاصة في الجزائر وفي الخارج، بهدف ترقية الاستثمار في الجزائر واعداد واقتراح مخطط الترقية الاستثمار على الصعيدين الوطني والمحلي، وتصميم عمليات وشد رؤوس الأموال اللازمة الإنجازها وتنفيذها، هذا إلى جانب ضمان خدمة إقامة علاقات أعمال وتسهيل الاتصالات بين المستثمرين وتعزيز فرص الأعمال والشراكة وإقامة علاقات تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتطويرها.

وفي مجال الإعلام، تعنى الوكالة بضمان خدمة الاستقبال والإعلام لصالح المستثمرين في المجالات الضرورية للاستثمار وجمع الوثائق الضرورية التي تسمح بالتعرف الأحسن على التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالاستثمار، ومعالجتها وإنتاجها ونشرها بواسطة كل وسيلة مناسبة إلى جانب وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على كل المعطيات الضرورية لتحضير مشاريعهم، وتتكفل بوضع بنوك بيانات تتعلق بفرص الأعمال والموارد والطاقات الكامنة على المستوى المحلي وقاعدة بيانات بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية عن توفر العقار الموجه للاستثمار، وتقوم أيضا بوضع المنصة الرقمية للمستثمر وتسييرها وتقييم مناخ الاستثمار واقتراح التدابير التي من شأنها تقديم جميع المعلومات اللازمة، لاسيما حول فرص الاستثمار في الجزائر، والعرض العقاري والحوافز والمزايا المتعلقة بالاستثمار.

وفيما يتعلق بمرافقة المستثمر، تقوم المؤسسة ذاتها بتنظيم مصلحة للتوجيه والتكفل بالمستثمرين، ووضع خدمة الاستشارات مع اللجوء إلى الخبرة الخارجية، عند الحاجة ومرافقة المستثمرين لدى الإدارات الأخرى، وبخصوص تسيير الامتيازات، تقوم الوكالة بإعداد شهادات تسجيل الاستثمارات والقيام بتعديلها، عند الاقتضاء وتحديد المشاريع المهيكلة استنادًا إلى المعايير والقواعد المحددة في التنظيم المعمول به، والتحقق من قابلية الاستفادة من المزايا بالنسبة للاستثمارات المسجلة والتأشير على قوائم السلع والخدمات القابلة للاستفادة من المزايا المقدمة من طرف المستثمر وإصدار قرارات سحب المزايا، إضافة إلى تحرير محاضر معاينة الدخول في مرحلة الاستغلال وتحديد مدة مزايا الاستغلال المنوحة للاستثمار.

وتقوم الوكالة أيضا، بالمتابعة من خلال التأكد بالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون ومعالجة عرائض وشكاوى المستثمرين.

وتنشأ لدى الوكالة شبابيك وحيدة تتمثل في الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستمارات الأجنبية والشبابيك الوحيدة اللامركزية، وبحسب النص ذاته، يتمتع الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى (التي تفوق قيمتها المليارين دينار) والاستثمارات الأجنبية باختصاص وطني فيما تتمتع الشبابيك الوحيدة اللامركزية باختصاص محلي، وتضطلع الشبابيك الوحيدة بمهمة المحاور "الوحيد" للمستثمر وتكلف، بهذه الصفة، على الخصوص بتسجيل الاستثمارات وتسيير ومتابعة ملفات الاستثمار ومرافقة المستثمرين لدى الإدارات والهيئات المعنية.

أما بالنسبة للمنصة الرقمية للمستثمر في الأداة الإلكترونية لتوجيه الاستثمارات ومرافقتها ومتابعتها منذ تسجيلها وخلال فترة استغلالها، كما تهدف إلى التكفل بعملية إنشاء الشركات والاستثمارات وتبسيطها وتسهيلها، تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية

وضمان شفافية الإجراءات التي يتعين القيام بها، وكذا الإسراع في معالجة ملفات المستثمرين وضمان شفافية الإجراءات المعنية والسماح للمستثمرين بمتابعة تقدم ملفاتهم عن بعد، اما بالنسبة للمشاريع تفوق قيمتها ملياري دينار تعالج في شباك وحيد وطني (الجريدة الرسمية ، عدد03 ،2022، صفحة 6).

5-4 المرسوم التنفيذي رقم 22-299 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022

إن المشاريع الاستثمارية التي تفوق قيمتها ملياري دينار، ستعالج على مستوى شباك وطني وحيد مخصص لذلك، فإنه "يجب على المستثمر، من أجل الاستفادة من المزايا المنصوص عليها في قانون الاستثمار، و/أو الخدمات المقدمة من الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، القيام بتسجيل استثماره القابل للاستفادة من المزايا قبل بداية إنجازه".

ويتم تسجيل الاستثمار لدى الشباك الوحيد للوكالة أو من خلال المنصة الرقمية للمستثمر، عن طريق تقديم طلب، مصحوبا بقائمة السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز استثماره.

غير أن تسجيل استثمارات المشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية تتم لدى شباك وحيد ذو اختصاص وطني مخصص لذلك، ويُقصد بـ "المشاريع الكبرى"، الاستثمارات التي يساوي أو يفوق مبلغها ملياري دينار، فيما تتمثل "الاستثمارات الأجنبية"، في المشاريع التي يمثلك رأسمالها كليا أو جزئيا أشخاص طبيعيون أو معنويون أجانب، وتستفيد من ضمان تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه.

ويخضع تسجيل الاستثمارات "المهيكلة" إلى تقديم المستثمر دراسة تقنية اقتصادية تبرز جملة من المعايير تتعلق أساس بالقدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، وعلى الرفع من جاذبية الإقليم والمساهمة خصوصا في إحلال الواردات، تنويع الصادرات، مع الاندماج ضمن سلسلة القيم العالمية والجهوية، واقتناء التكنولوجيا وحسن الأداء حوالي 160 نشاط غير قابل للاستفادة من مزايا الدولة (الجريدة الرسمية المعدد 60، 2022، صفحة 12)

5-6 المرسوم التنفيذي رقم 22-300 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022

تضم القوائم حوالي 160 نشاطا لا يمكنها الاستفادة من المزايا التي تمنعها الدولة في إطار دعم الاستثمار المنتج، والذي يحدد قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا وكذا الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة من ضمان التحويل، وتضمن هذا النص الجديد الذي جاء تنفيذا لقانون الاستثمار الجديد، قائمة للنشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا نظام المناطق، تشمل حوالي 145 نشاطًا حسب مدونة النشاطات الاقتصادية الخاضعة

للتسجيل في السجل التجاري، وتضم القائمة على سبيل المثال نشاطات صناعة أعواد الثقاب (الكبريت) وإنتاج حديد التسليح وإنتاج الحليب ومشتقاته (ملبنة)، باستثناء المنتجات الناتجة عن استعمال الحليب الطازج (انطلاقًا من جمع الحليب)، وإنتاج المياه المعدنية ومياه الينابيع والإنتاج الصناعي للإسمنت الرمادي (مصنع الاسمنت)، وتضمن المرسوم قائمة ثانية للنشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا نظام القطاعات، وتشمل 13 نشاطا من بينها نشاط تعبئة رصيد الهاتف النقال، تركيب وصيانة وتصليح تجهيزات أخرى للمواصلات السلكية واللاسلكية. أما القائمة الثالثة فتخص السلع غير القابلة للاستفادة من المزايا وهي تشمل ست سلع، كما تستثنى أيضًا من الأنظمة التحفيزية، النشاطات التي تقع بموجب تشريعات خاصة، خارج مجال تطبيق قانون الاستثمار، وتلك التي لا يمكنها، بموجب حكم تشريعي أو تنظيمي الاستفادة من مزايا جبائية ، الى جانب تلك التي تتوفر على نظام مزايا خاص بها.

وتستثنى من الأنظمة التحفيزية المنصوص عليها في قانون الاستثمار، كل السلع الخاضعة للنظام المحاسبي المالي، وكذا سلع التجهيز المستعملة، بما فيها خطوط وتجهيزات الإنتاج غير أنه يمكن لسلع التجهيز المجددة والمستوردة التي تشكل حصصا عينية خارجية والتي تدخل في إطار عمليات نقل النشاطات من الخارج، أن تستفيد من الأنظمة التحفيزية، ولا تخص الاستثناءات المنصوص عليها في المرسوم، المشاريع التابعة لنظام "الاستثمارات المهيكلة" (الجريدة الرسمية، عدد 60، 2022، صفحة 28)

الخلاصة

جاء قانون الاستثمار الجديد بعدة اصلاحات تنظيمية و قانونية عالجت مغتلف الاختلالات التي جاءت بها القوانين السابقة ، من خلال تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة في طلب ومتابعة الاستثمارات الذي يعتمد على ثلاث عناصر أساسية المستثمر، والإطار المؤسساتي المكلف بالاستثمار وحماية مصالح الدولة، واعتمد على عدة تدابير وضمانات تسعى إلى تعزيز الثقة في الإطار التشريعي للاستثمار وتعزيز جاذبية ورفع تنافسية الجزائر كوجهة استثمارية، وذلك من خلال تكريس مبدأ حرية الاستثمار والشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات، وتكريس الحقوق الموجهة للمستثمرين، ويعتمد على حرية اختيار البرنامج الاستثماري، في ظل احترام التشريع والتنظيم المتعلق بممارسة النشاطات الاقتصادية، وكذلك إمكانية الاستفادة من العقار التابع للإملاك الخاصة للدولة، ضمان حماية حقوق الملكية الفكرية، ضمان تحويل رأس المال والعائدات الناجمة عنه من طرف المستثمرين التكلفة الكلية للمشروع.

عمار عامر ، المداني بلحوت

يضاف إلى ذلك الإعفاء من إجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي بالنسبة للمساهمات العينية الخارجية في شكل سلع جديدة، و ضمان حق المستثمر في اللجوء إلى اللجنة العليا الوطنية للطعون المختصة في مجال الاستثمار، المنصبة على مستوي رئاسة الجمهورية والمتكونة من قضاة وخبراء مختصين في الاقتصاد والمالية، مع تحديد اجال للمعالجة تكون ملزمة للإدارات المعنية، إضافة إلى حقه في اللجوء إلى الجهات القضائية.

إن الشبابيك الوحيدة التي تضم ممثلين عن مختلف الهيئات المعنية بالاستثمار، وكل لعناصر الموجهة للإطار المؤسساتي المكلف بالاستثمار، فسيتم إعادة النظر في صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار، حيث سيصبح فقط جهاز اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار والسهر على تناسقها وتقييم تنفيذها، و سيقوم بإعداد تقرير تقييمي سنوي يرسل إلى رئيس الجمهورية.

وتشمل التدابير الواردة في النص الجديد أيضا إعادة تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، مع تغيير تسميتها لإعطائها صبغة جزائرية على المستوى الدولي لتصبح "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار" ووضعها تحت سلطة الوزير الأول، وكذا منحها دور المروج الحقيقي والمرافق للمستثمرين.

أما فيما يتعلق بالعناصر التي تحمي مصالح الدولة، شمل مشروع هذا القانون عدة تدابير لتوجيه الحوافز والمزايا عبر هيكلة جديدة للأنظمة التحفيزية للاستثمار، بغرض توجيه الاستثمارات ودعمها في بعض القطاعات أو المناطق التي تحظى باهتمام خاص من الدولة وتنتج أثرا يكون بمثابة ربح استثماري لا إنفاق عمومي ، وعليه فإن مشروع هذا القانون يقترح هيكلا لأنظمة الحوافز الممنوحة للمشاريع الاستثمارية والشروط المؤهلة للاستفادة من المزايا، وهذا وفقا لتأثيرها على تطوير القطاعات وتنمية المناطق عبر الوطن، ووفقا للقيمة المضافة لهذه الاستثمارات في الاقتصاد الوطني، كما تم تسقيف فترة مرحلة إنجاز المشروع من أجل دفع المستثمر لتسريع أشغال الإنجاز والدخول في الاستغلال في أقصر الآجال، و الأخذ بعين الاعتبار، في احتساب مدة الانجاز، تاريخ إصدار رخصة البناء في الحالات التي تكون فيها هذه الرخصة مطلوبة.

وتم أيضا حصر تمديد فترة الاستفادة من مزايا الإنجاز لمدة 12 شهرا، بهدف تفادي إعادة التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية، قابلة للتجديد بصفة استثنائية مرة واحدة لنفس المدة عندما يتجاوز انجاز المشروع نسبة تقدم معينة، ولتحقيق كل هذا تم اصدار مراسيم تنظيمية تشرح أكثر من 16 مادة من القانون.

قائمة المراجع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (عدد 60، 2022). المرسوم التنفيذي رقم 22- 29 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية . (عدد60 2022). المرسوم التنفيذي رقم 22- 28 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022،.

قانون الاستثمار الجديد و المراسيم المنظمة له

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (2022 ،عدد 50). عدد 12. القانون 22-18 المؤرخ في 24جوبلية 2022 المتعلق بالاستثمار.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (عدد 60 ،2022). المرسوم التنفيذي رقم 22- 2028 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (عدد 60، 2022). المرسوم التنفيذي رقم 22- 300 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (عدد60 ،2022). المرسوم التنفيذي رقم 22- 302 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجريدة الرسمية. (عدد60 2022). المرسوم التنفيذي رقم 22-30 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022.
 - رمصاني السبتي. (2018). قراءة في قانون الاستثمار الجديد 09/16. مجلة العلوم الانسانية، 302.
 - طباع نجاة. (2019). قانون الاستثمارالجديد بين فعالية تشجيع الاستثمار وتحقيق الامن القانوني. مجلة الدراسات حول فعالية اللقاعدة القانونية، 90.
- مقراني خلود، و معيزة صبرينة . (2022). الحوافز المنوحة للمستثمرين في قانون الاستثمار الجزائري. *دفاتر السياسة و القانون*، 73.